

وزير التربية والتعليم



الرقم: ٣٧٧٥٣ /٤٤/٦

صفر ٨

٢٠٢٤/٠٨/١٣

الموافق:

الموضوع:

(أسس اختيار معلمي التعليم الإضافي)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فلاحقاً لكتابي رقم ٣٧٢٢١/٤٤/٦ تاريخ ٢٠٢٣/٨/١٦ وبناء على اجتماع لجنة التخطيط رقم

(٢٠٢٤/١٢) أرفق لكم أسس معدلة لأسس اختيار معلمي التعليم الإضافي في المؤسسات

التعليمية الحكومية ومخيمات اللجوء السوري لسنة ٢٠٢٤ للعمل بمضمونها؛ مع مراعاة الآتي:

١- العمل على التكليف على حساب التعليم الإضافي في المدارس التابعة لمديريتكم اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٨ والمدارس المسائية المخصصة للطلبة السوريين والمخيمات اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥ وتعبئة الشوااغر حسب بطاقة التشكيلات المدرسية المعتمدة التي سيتم تعميمها عليكم لاحقاً وفقاً للأسس المعدلة المرفقة.

٢- عدم تخصيص مركز مساعد مدير مدرسة ثان مهما بلغ عدد الطلبة في المدارس المسائية المخصصة للطلبة السوريين.


٣- عدم تخصيص مركز مرشد تربوي ثان مهما بلغ عدد الطلبة في المدارس المسائية المخصصة للطلبة السوريين.

٤- تخصيص مركز أدنى واحد فقط عند توافر أقل من (٤٠٠) طالب؛ وتخصيص آذنين اثنين عند توافر (٤٠٠) طالب فأكثر في المدارس المسائية المخصصة للطلبة السوريين.

٥- التقيد التام بتكاليف المعلمين على حساب التعليم الإضافي في المدارس المسائية المخصصة للطلبة السوريين من خلال النموذج المرفق.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام


/ وزير التربية والتعليم



سمعة/ السيد مدير إدارة الموارد البشرية

سمعة/ السيد مدير إدارة الشؤون المالية

سمعة/ السيد مدير إدارة الإشراف والتدريب التربي



أسس معدلة لأسس اختيار معلمي التعليم الإضافي في
المؤسسات التعليمية الحكومية ومخيّمات اللجوء السوري لسنة ٢٠٢٤

المادة (١): تسمى هذه الأسس (أسس معدلة لأسس اختيار معلمي التعليم الإضافي في المؤسسات التعليمية الحكومية ومخيّمات اللجوء السوري لسنة ٢٠٢٤) وتقرأ مع أسس اختيار معلمي التعليم الإضافي في المؤسسات التعليمية الحكومية ومخيّمات اللجوء السوري لسنة ٢٠٢٣ المشار إليها فيما بعد بالأسس الأصلية وما طرأ عليها من تعديل أسس واحدة، ويعمل بها من تاريخ إقرارها من لجنة التخطيط.

المادة (٢): تعدل الأسس الأصلية بـ(الغاء عبارتي (ديوان الخدمة المدنية) و(نظام الخدمة المدنية) أينما وردتا في هذه الأسس والاستعاضة عنها بـ(هيئة الخدمة المدنية والإدارة العامة) و(نظام إدارة الموارد البشرية في القطاع العام).

المادة (٣): تعدل الأسس الأصلية بـ(الغاء تعريف (الديوان) والمعنى المخصص له الوارد في الفقرة (أ) من المادة (٢) منها والاستعاضة عنه بما يلي:
(الهيئات: هيئة الخدمة المدنية والإدارة العامة).


المادة (٤): تعدل الأسس الأصلية بإضافة المادة (١١) إليها بالنص التالي:

المادة (١١): على الرغم مما ورد في البند (٤) من الفقرة (أ) من المادة (١٠) من هذه الأسس يجوز في حالات خاصة ومبررة تقتضيها مصلحة العمل تكليف المعلم المُكلَف على حساب التعليم الإضافي في الفترة المسائية في المدارس المخصصة للطلبة السوريين لسنة دراسية تالية.

المادة (٥): تعدل الأمسن الأصلية بإعادة ترقيم المواد من (١١) إلى (١٥) الواردة فيها
لتصبح من (١٢) إلى (١٦) منها على التوالي.

وزير التربية والتعليم

الأستاذ الدكتور عزامي محافظ



تکلیف علی حساب التعليم الإضافي / الفترة المسائية في المدارس المخصصة للطلبة السوريين للعام

الدراسي ٢٠ / ٢٠

السيد مدير مدرسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ وبعد؛

قررت تکلیف المعلم _____ ورقمه الوطني _____ وحاصل على المؤهل العلمي _____ من جامعة / كلية _____ بتاريخ / / ٢٠ على حساب التعليم الإضافي؛
لتدريس مبحث _____ في مدرستكم على النحو التالي:

أ- تبدأ مدة التکلیف اعتباراً من تاريخ / / ٢٠، وتنتهي وفقاً لأحكام أسن اختيار معلمي التعليم الإضافي في المؤسسات التعليمية الحكومية ومخيمات اللجوء السوري لسنة ٢٠٢٣ وتعديلاتها.

ب- ١- يتقاضى المعلم أجرًا شهريًا مقداره (٣٠٠) دينار حدا أقصى، خاضعاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي النافذ، وفق المعادلة التالية:

$$\text{عدد أيام الدوام الفعلي} \div ٣٠ \times ٣٠٠ = \text{الأجر الشهري}$$

٢- يُحتسب الأجر خلال الإجازة بين الفصلين الدراسيين (الأول والثاني) من كل عام دراسي، وفقاً لما تقرره وزارة التربية والتعليم.

ج- يلحق المعلم بالبرامج التدريبية التي تعدها الوزارة أو مزودي الخدمة.

على أن يتم موافقتي وبالتالي:

١- مباشرة العمل خلال (٣) أيام من تاريخها.

٢- الانفصال عن العمل من تاريخ انتهاء تکلیف المعلم.

٣- تقرير الأداء للمعلم.

٤- مطالبة مالية نهاية كل شهر، مرفقاً بها صورة عن المؤهل العلمي وكتاب التکلیف.

وأقبلوا الاحترام

مدير التربية والتعليم

